وسلم تزوجني في شوال وبنى في شوال **والسنة** في النكاح الاعلان ليقع الفصل
بينه وبين السفاح **فمن الحديث** اعلنوا هذا النكاح واجعلوه في المساجد
واضربوا عليه بالدف **والسنة** في عدد القوم ما جاء في الحديث كل
نكاح لم يحضره اربعة فهو سفاح خاطب وولي وشاهدا عدل
ومن السنة للمتزوج ان يحمد الله ويثني عليه بما هو اهله ويصلي على
رسوله صلى الله عليه وسلم ويقرأ من القرآن ثم يتزوج على صداق مسمى
ومن السنة نثر السكر واللوز على رأس الزوج وانتهاب القوم ذلك
تبركا به ثبت ذلك بالآثار والاخبار وكذلك الوليمة سنة ولو
اي دعوة الطعام
بشاة او بمد او بسويق او لحم او خبز وليغتنم المؤمن طعام العرس
فان فيه مثلا من طعام الجنة وقد دعى لابراهيم ومحمد صلى الله عليهما
ومن السنة ان يغسل الزوج رجليها ويرش ذلك الماء في زوايا البيت
ليدخله ذلك الماء بركة وتحلى الموفوفة باحسن ثيابها وتكتحل و
تمتشط وتخضب وتتطيب واذا دخل على الموفوفة فليصل كل
كل واحد منهما ركعتين ثم يأخذ بناصيتها ويقول اللهم بارك لي

وله الحرية يسن للمرأة ان يتيسر خطبتها ويتيسر صداقها ويتيسر رضاها
ويهدى لها هدية قبل الخطبة ويتطيب لها عند الدخول بها ولا تنكح الا
الكفوء الرجال والكفاءة بالدين والحسب والمال ولا يؤخر تزويج ابنته اذا
خطبها الكفوء فانها تبتلى بفتنة وفساد عريض والكفوء كل مسلم تقي راضيها
اكرهها وان ابغضها لم يظلمها وحق التزويج للولي في الكبيرة والصغيرة
وقد ابطل النبي عليه السلام نكاحا بغير اذن وليها وان كانت كبيرة عاقلة
ومن السنة في الصداق ما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم زوج فاطمة
اي قال لها
عليا رضي الله عنهما على اربعمائة مثاقيل فضة وكان ابي يصدق نساءه اثنتي
عشر اوقية ونشا وهو نصف اوقية وذلك خمسمائة درهم فلا يجاوز ذلك
نصف اوقية وهو عشرون درهما
ويوفيها صداقها كملا او ينوي في نفسه ان يذهب بصداقها جاء يوم القيمة
زانيا ولا يماطل المرأة مهرها الا ان يكون فقيرا او تؤجل المرأة طوعا
ولا يخطب احد على خطبة اخيه فان ذلك من الجفاء والخيانة **ومن السنة**
تخلية البنات بالحلي والحلل ليرغب فيهن ويجعل لها شيئا من الصداق
وان لم يوفها كله ويختار للنكاح من الوقت ما اوصى به عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)